E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعـــي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2000/80
14 December 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

البند ١٤(د) من جدول الأعمال المؤقت

فئـــات محـــددة مـــن الجماعـــات والأفـــراد: فئات مستضعفة أخرى من الجماعات والأفراد

صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات الخاص بأشكال الرق المعاصرة

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١	٢
أولاً- الولاية والمستفيدون والإدارة ومجلس الأُمناء	٢-٣	٢
ثانياً- الحالة المالية	٤-٩	٣
ثالثاً- جمع الأموال.....	١٠-١٣	٥
رابعاً- تقييم الاحتياجات	١٤-١٥	٦
خامساً- كيفية التبرع للصندوق	١٦	٦
سادساً- معلومات إضافية	١٧	٧

مقدمة

١- يستكمل هذا التقرير ويستوفي، حتى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة بشأن حالة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات الخاص بأشكال الرق المعاصرة (A/54/348) المؤرخ في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، والمذكرة المقدمة من الأمانة إلى الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة والتي تتضمن توصيات مجلس أمناء الصندوق في دورته الرابعة المعقودة في آذار/مارس ١٩٩٩، وهي التوصيات التي وافقت عليها المفوضة السامية لحقوق الإنسان بالنيابة عن الأمين العام (الوثيقتان E/CN.4/Sub.2/AC.2/1999/4 وAdd.1 المؤرختان في ١٨ أيار/مايو و٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ على التوالي). أما المذكرة السابقة التي قدمت إلى لجنة حقوق الإنسان فقد وردت في الوثيقة E/CN.4/1999/85 المؤرخة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

أولاً- الولاية والمستفيدون والإدارة ومجلس الأُمناء

٢- إن الغرض من الصندوق، حسبما هو محدد بموجب بقرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، يتمثل أولاً في مساعدة ممثلي المنظمات غير الحكومية من مختلف المناطق ممن يتصدون لقضايا أشكال الرق المعاصرة على المشاركة في مداولات الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة وذلك عن طريق تزويدهم بالمساعدة المالية؛ وهو يتمثل ثانياً في العمل على تقديم المعونة الإنسانية والقانونية والمالية، من خلال قنوات المساعدة القائمة، إلى الأفراد الذين تعرضت حقوقهم الإنسانية لانتهاكات جسيمة نتيجة لأشكال الرق المعاصرة. ويمكن الحصول على التمويل عن طريق التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة.

٣- وتجري إدارة الصندوق، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والأحكام الأخرى ذات الصلة، بمشورة من مجلس الأمناء. ويتألف المجلس من خمسة أشخاص يتمتعون بالخبرة ذات الصلة بميدان حقوق الإنسان، وبخاصة فيما يتصل بأشكال الرق المعاصرة، ويعملون بصفتهم الشخصية كخبراء للأمم المتحدة. ويعيّن الأمين العام أعضاء المجلس لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وذلك بالتشاور مع الرئيس الحالي للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي المنصف. والأعضاء الحاليون لمجلس الأمناء هم: سوامي أغنيفيتش (رئيساً)، وثيو فان بوفن، والشيخ سعد - بو كامارا، وتاتيانا ماتفيفا، وجوزيه دي سوزا مارتنز.

ثانياً- الحالة المالية

ألف- النفقات في عام ١٩٩٩ (بدولارات الولايات المتحدة)

الجدول ١

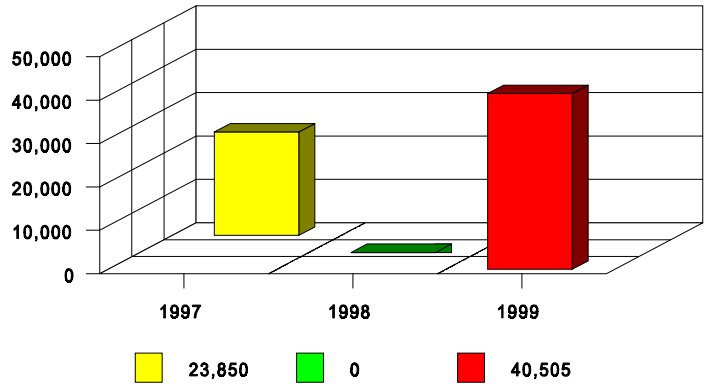

- ١٩٩٧: ٨٥٠ ٢٣ دولاراً (انظر E/CN.4/1998/89، الفقرة ٦؛ وA/53/339، الفقرة ١٤).
- ١٩٩٨: صفر (انظر A/53/339، الفقرة ٩).
- ١٩٩٩: ٥٠٥ ٤٠ دولارات (انظر E/CN.4/Sub.2/AC.2/1999/4).

٤- وقد دُفعت في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٩ منحتا السفر اللتان كان مجلس الأمناء قد أوصى بدفعهما في دورته الثالثة في عام ١٩٩٧ ولكنهما أُبقيتا مدرجتين في قائمة احتياطية ريثما ترد تبرعات جديدة كافية (انظر A/54/348، الفقرة ١٢؛ وA/53/339، الفقرة ١٧).

٥- واستعرض مجلس الأمناء في دورته الرابعة (٢٤-٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩) جميع الطلبات الواردة وأوصى، على ضوء معايير الاختيار التي حددتها الجمعية العامة، بتقديم عشر منح للسفر تبلغ قيمتها ٥٠٥ ١٣ دولارات لتمكين ممثلين من المنظمات غير الحكومية من المشاركة لمدة ثلاثة أيام في مداولات الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة (٢٣ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩)، فضلاً عن خمس منح للمشاريع تبلغ قيمتها ٠٠٠ ٢٧ دولار. وترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.2/1999/4، المرفقان الأول والثاني، قائمة بالمستفيدين ومبالغ المنح وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وقد تم إقرار وتنفيذ جميع التوصيات المذكورة أعلاه وأُنفقت الأموال تبعاً لذلك.

باء- الرصيد

٦- بعد دفع مبالغ جميع المنح التي أوصى بها مجلس الأمناء في دورته الرابعة، بلغ الرصيد المتبقي للصندوق ٠٠٠ ٥٢ دولار، وهو مبلغ سيكون متاحاً للدورة الخامسة للمجلس.

جيم- التبرعات الجديدة الواردة

٧- وردت التبرعات التالية بعد الدورة الرابعة للمجلس، وهي متاحة لتخصيصها في الدورة الخامسة للمجلس التي حُددت مواعيد انعقادها، مؤقتاً، في الفترة من ٧ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٠.

الجدول ٢- التبرعات الواردة من الحكومات حتى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

الدولة	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ الدفع
فرنسا	١٦ ٣٥٧	٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩
آيرلندا	٢٦ ٣٨٦	٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩[أ]
بولندا	٥ ٠٠٠	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩
المملكة العربية السعودية	١٠ ٠٠٠	٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٩
جنوب أفريقيا	٧ ٥٨٩	٧ آب/أغسطس ١٩٩٩
المجموع الفرعي	٦٥ ٣٣٢	

(أ) تبرع تلقاه مكتب خدمات المشاريع؛ وإيصال الاستلام الرسمي ليس متوافراً بعد في المفوضية السامية لحقوق الإنسان - جنيف.

الجدول ٣- التبرعات الواردة من المنظمات غير الحكومية والأفراد حتى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

المنظمات غير الحكومية والأفراد	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ الدفع
لجنة العمال اليابانيين من أجل حقوق الإنسان (طوكيو)	٦٧١	٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٩
السيد صادق م. معرافي (جنيف)	٩٩٣	٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
عملية العالم الثالث (البينو، إيطاليا)	١ ٠٠٠	١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩
السيد يوريو شيوكاوا (آيشي - كين، اليابان)	٣٣٦	٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٩
مؤسسة القمة العالمية للمرأة (جنيف)	٢ ٨١٥	٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩
المجموع الفرعي	٥ ٨١٥	
المجموع الكلي	٧٧ ١٤٧	

دال- التبرعات المُعلنة

٨- أعلنت هولندا في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ عن تبرع بمبلغ ٠٠٠ ٧٥ غيلدر هولندي سيُدفع للصندوق قبل انعقاد الدورة الخامسة للمجلس.

٩- وبالإضافة إلى ذلك، تبرع الرسام الإيطالي ترينتو لونغاريتي للصندوق بحصيلة بيع ١٠٠ كُتيب عن معرضه الأخير الذي تم تنظيمه في قصر الأمم وقصر ويلسون في تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٩٩. وقد تم تنظيم معرضه هذا الذي جاء تحت عنوان " (الفقر في العالم)، بمبادرة من البعثة الدائمة لإيطاليا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف وتحت رعاية السيد فلاديمير بيتروفسكي، المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، لكي يتزامن مع موعد افتتاح الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٩، حيث تقرر أن تتركز المناقشة على مسألة القضاء على الفقر. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، سيتم التبرع رسمياً بإيرادات المعرض لصالح الصندوق وذلك بمناسبة تنظيم معرض جديد تحت رعاية نادي اللايونز في جنيف والسيدة ميلينا بيلليني والسيدة برونا بيلليني، في شاتو دي آلامان، كانتون دي فو، سويسرا.

ثالثاً- جمع الأموال

ألف- القرارات

١٠- رجت لجنة حقوق الإنسان من الأمين العام، في قرارها ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ بشأن أشكال الرق المعاصرة، أن يحيل إلى الحكومات نداء موجهاً من أجل تقديم تبرعات جديدة للصندوق.

١١- وفي القرار ١٨/١٩٩٩ الذي اعتمدته اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٩، أحاطت اللجنة الفرعية علماً مع الارتياح، في جملة أمور، باشتراك ممثلي المنظمات غير الحكومية الممول من الصندوق ومساهمتهم القيمة في أعمال الفريق العامل، وأعربت عن تشجيعها لأنشطتهم. كما أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للمانحين من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد، وبخاصة الجهات المانحة الجديدة، لما قدمته من تبرعات قيمة. وحثت اللجنة الفرعية جميع الحكومات والمنظمات غير الحكومية وسائر الكيانات الخاصة أو العامة والأفراد على التبرع للصندوق سنوياً وبشكل منتظم، وعلى أن تقدم التبرعات، إن أمكن، قبل نهاية العام الجاري بغية تمكين الصندوق من أداء ولايته بفعالية.

باء- نداء من أجل التبرع موجه من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

١٢- عملاً بطلب لجنة حقوق الإنسان، قامت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بإرسال رسالة إلى جميع الحكومات تناشدها فيها التبرع للصندوق، ومسترعية اهتمامها إلى

القرارين المذكورين أعلاه الصادرين عن لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية. وأشارت المفوضة السامية إلى أنها ستقدر عظيم التقدير تبرع الحكومات للصندوق مع تقديم هذه التبرعات، إن أمكن، قبل نهاية السنة لكي يتسنى استخدامها لتقديم منح السفر والمساعدة في عام ٢٠٠٠.

جيم- اجتماع مع الجهات المانحة بصفة منتظمة

١٣- ستقوم أمانة الصندوق ومجلس أمنائه، كجزء من العملية الاعتيادية للإبلاغ عن الحالة المالية للصندوق وأنشطته، بتنظيم اجتماع إعلامي تقني للجهات المانحة بصفة منتظمة يعقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ ويتم خلاله توزيع وبحث جميع التقارير والوثائق ذات الصلة بأنشطة الصندوق. وستتاح للمانحين إمكانية طرح الأسئلة بشأن أنشطة الصندوق. وسيتم تنظيم اجتماع مماثل آخر في شباط/فبراير أثناء دورة المجلس.

رابعاً- تقييم الاحتياجات

١٤- بالنظر إلى أن الطلبات التي وردت في عام ١٩٩٩ قد بلغت نحو ٠٠٠ ٩٠٠ دولار، يرى المجلس أنه لكي يتمكن الصندوق من أن يلبي على الأقل ثلث الطلبات المتوقع تلقيها في عام ٢٠٠٠، فسيحتاج إلى تبرعات تبلغ نحو ٠٠٠ ٣٠٠ دولار.

١٥- ولكي يتم تسجيل التبرعات على النحو الواجب وإتاحتها في الوقت المناسب بحيث يتسنى للمجلس أن يقدم توصيات في دورته التالية المقرر عقدها في الفترة من ٧ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٠، يتعين دفع التبرعات الجديدة قبل نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. أما التعهدات بالتبرع فلا يمكن أن تؤخذ في الاعتبار. والأسباب التي استدعت تحديد هذا الموعد النهائي هي أن منح السفر لحضور مداولات الفريق العامل يجب أن يُبتّ فيها وتدفع قبل انعقاد دورة الفريق العامل بمدة كافية (من المزمع عقد دورة الفريق العامل في الفترة من ٢١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠)، كما أن منح المشاريع المخصصة لمساعدة الضحايا يجب أن يُبتّ فيها وتدفع أيضاً في بداية السنة بغية تمكين قادة المشاريع من البدء بمساعدة الضحايا وتقديم تقارير إلى الأمانة قبل نهاية السنة عن استخدام المنح المقدمة.

خامساً- كيفية التبرع للصندوق

١٦- يمكن تقديم التبرعات للصندوق عن طريق:

(أ) **التحويلات المصرفية:** إلى الصندوق العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف

- بدولارات الولايات المتحدة،

c/o Chase Manhattan Bank, New York
A/C: 001-1-508629, UNOG General Fund,
G/L: UN-0503456, United States Banking Code: 021000021

- أو بالفرنكات السويسرية،

c/o UBS AG,
P.O.Box 2770, CH 1211 Geneva 2,
Acc: 240-CO-590-160.0, swift address: UBSWCHZH12A

(ب) **ترسل الشيكات** إلى:

- the United Nations Cashiere's Office,
United Nations, New York, New York 10017,
United Statses of America, or

- the Treasurer, United Nations Office at Geneva,
Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland.

ويرجى التأكد من أن تكون المدفوعات لأمر "الأمم المتحدة" وأن يتضمن الشيك عبارة "لصالح صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات الخاص بأشكال الرق المعاصرة، الحساب SH".

سادساً- معلومات إضافية

١٧- للحصول على أي معلومات إضافية، يرجى الاتصال بأمانة الصندوق بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فرع خدمات الدعم، وحدة الصناديق الاستئمانية، CH-1211 Geneva 10: رقم الهاتف: 66 92 917 / 45 91 917 / 64 91 917 (22-41)، رقم الفاكس: 17 90 917 (22-41) عنوان البريد الإلكتروني: erotado-rosich.hchr@ungo.ch;dpremont.hchr@unog.ch.

- - - - -